

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين سيما خليفة الله في الأرضين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم

(٢٢١)

معاني الصحة والفساد

المطلب السادس: حيث ان البحث هو عن ان أسماء المعاملات هل هي موضوعة للصحيح منها أو للأعم منه ومن الفاسد، فلا بد من التحقيق عن معنى الصحة والفساد فنقول: الاحتمالات بل الأقوال في معناها المراد منها سبعة:

١- المستجمع للأجزاء والشرائط

الأول: ان (الصحيح) هو (المستجمع للأجزاء والشرائط)، والفساد هو فاقد بعضها. ولا فرق في هذا المعنى، كلواحقه، بين الصحيح التكويني والاعتباري^(١) فالإنسان الصحيح أو الدار الصحيحة هي الواجدة لكل أجزاء الدار وشروطها^(٢) والبيع الصحيح هو الواجد للأجزاء كالإيجاب والقبول والشرائط كالموالاتة بينهما والتنجز والعريية على القول بها.

٢- ذو الأثر

الثاني: (الصحيح) هو (ذو الأثر)، والصحة هي (ترتيب الأثر) كما عن الآخوند. وفي هذا وسابقه ولواحقه، تجري الاحتمالات الثمانية السابقة^(٣) من انه لو فرض ان المراد به ذو الأثر لكن هل يراد الأثر الشرعي أو العرفي أو الواقعي، أو اللغوي (لو فرض) وكذا (المستجمع للأجزاء والشرائط) فهل المراد: الأجزاء والشروط الشرعية أو العرفية أو الواقعية؟

٣-٤- المطابقة ل...

الثالث والرابع: ان (الصحة)^(٤) هي (مطابقة المأتي به للمأمور به) أو (للطبيعة المعتبرة) والأول في العبادات والأوامر التوصيلية، والثاني في المعاملات إذ لا أمر فيها.

وهذا ولاحقه هما للميرزا النائيني، وكنت قبل ان أرى كلامه قد عبرت ب(مطابقة المأتي به لوجوده الاعتباري) أي لما اعتبر له من الوجود في عالم الاعتبار وهذا مبني على أصالة الوجود وكلامه (قدس سره) مبني على أصالة الماهية.

٥- كونه على الخصوصية المنتظرة منه

الخامس: (الصحيح) هو (ما كان واجداً للخصوصية التي ينتظر منه التوفر عليها بحسب طبعه) وهذا للميرزا أيضاً كما سبق، ويمكن التعبير بتعبير أكثر اختصاراً وهو (كون الشيء على ما ينبغي أن يكون عليه).

٦- كونه ممضئ من الشارع

السادس: (الصحة هي إمضاء الشارع للمعاملة) والفساد وعدمه، تُسبب لبعض الأعلام.

٧- الحُسن والحِلَّة

السابع: (الصحة) ما يقابل القبح والسوء والحرمة فالصحيح هو (الحسن أو الجميل والحلال أو المستحب أو الواجب).

(١) والانتزاعي لو فرض ان له صحة وفساداً. فتأمل ولعله سيأتي.

(٢) ككونها من طوايق وأعمدة أو شبهها لا من ورق أو شبهه أو ككونها على أرض صلبة لا رخوة جداً بحيث تنهار بأدنى ضغط. فتأمل

(٣) أو بعضها.

(٤) يلاحظ اننا أحياناً عرّفنا الصحة وأحياناً عرّفنا الصحيح، ولا فرق إذ أي منها عُرّف ظهر تعريف الآخر فأنهما المصدر مع الصفة المشبهة فصحيح كشريف أو

تنبيهات:

هل التعاريف السابقة بالحد أو بالرسم أو غيرهما؟

الأول: التعريف اما بالحد التام أو الناقص أو الرسم التام أو الناقص، والأول بالجنس القريب والفصل، والثاني بالجنس البعيد والفصل، والثالث بالجنس البعيد والخاصة، والرابع: بالخاصة.

وعلى ضوء ذلك يجب ان ندرس التعريفات السابقة وانها من الحد أو الرسم بأحد قسميهما أو هي ليست منها بل من (شرح الاسم الذي ليس بالحد ولا بالرسم) الذي قد يكون بما تكون نسبته مع المعرّف من وجه أو قد يكون بالمشير فقط.

هل الصحة والفساد اعتبارية أو انتزاعية أو واقعية؟

الثاني: ان الصحة والفساد، تكون على بعض التعريفات السابقة من الأمور الانتزاعية وعلى بعضها من الأمور الاعتبارية وعلى بعضها من الأمور الواقعية.

فالأول: كما فيما لو عرّف بالمطابقة وعدمها فان المطابقة أمر انتزاعي ليس له ما يإزاء بنفسه وليس اعتبارياً إذ ليس أمره بيد المعترف، وعلامته انه لا يتغير بتغير اعتبار المعترين.

والثاني: لو عرّف بالإمضاء أو الحليّة.

والثالث: لو عرّف بالمستجمع للأجزاء والشرائط، وقد يقال بان (المستجمع....) إن كان صفة للأمر الواقعية فواقعي أو للاعتبارية فاعتباري أو للانتزاعية فانتزاعي. وفيه نظر. ولعله يأتي مزيد توضيح.

هل بحث الصحيح والأعم، لغوي أو عقلي؟

الثالث: ان هذا البحث عن الصحيح والأعم، هل بحث لغوي أو فلسفي؟

ظاهر بعض تعريفاتهم وأدلتهم الأول، لكنّ ظاهر بعضها الثاني، واختلط في كلام جمع.

فظاهر الشهيد مثلاً إذ تحدث عن ان ألفاظ المعاملات موضوعة للصحيح أو للأعم، ان البحث لغوي؛ إذ جرى عن الوضع، كما أن ادلته تدل على ذلك أيضاً إذ استدل بالتبادر صحة السلب عن الطرف الآخر (والظاهر ان ما ورد في بعض النسخ من التعبير بـ(عدم صحة السلب) خطأ إذ اضيفت كلمة (عدم) من النسخ ظاهراً خطأ، فأشكل البعض بان عدم صحة السلب عن المستجمع للأجزاء أو عن ذي الأثر ليس دليل مجازية غير المستجمع أو فاقد الأثر، لكن الظاهر الغلط المطبوعي وان الشهيد عبّر بصحة السلب أي صحة السلب عن غير المستجمع أو فاقد الأثر).

أما ظاهر بعض تعريفات الميرزا النائيني فهو انه بحث علمي أو فلسفي إذ عرّفه بـ(ما كان واجداً للخصوصية...) - كما سبق - فانه دقي عقلي، وليس لغوياً بوجه؛ لوضوح انطباقه على الرقاق المستقيم والعدو القوي والميكروب الفتاك مثلاً مع انها لا توصف لغة ولا عرفاً بالصحة أبداً حتى مجازاً بل يروونه غلطاً ملحوناً فلا يقال (عدو صحيح) للعدو الواحد للخصوصية التي ينتظر بحسب طبعه التوفر عليها (وهي مثلاً مهاجمته لنا) كما لا يطلق الصحيح على الرقاق بل المستقيم أو المعوّج غيرهما، كما لا يطلق على الفايروس والمكروب انه صحيح إذا كان واحداً للخصوصية التي...! وللبحث تنمة بإذن الله تعالى. وصلى الله على محمد وآله الطاهرين

قال الإمام الصادق عليه السلام: ((إن الحسين بن علي عليهما السلام عند ربه (عز وجل) ينظر إلى موضع معسكره ومن حلّه من الشهداء معه، وينظر إلى زواره وهو أعرف بحالهم وبأسمائهم وأسماء آبائهم وبدرجاتهم ومنزلتهم عند الله (عز وجل) من أحكم بولده، وإنه ليرى من يبكيه فيستغفر له ويسأل آباءه عليهم السلام أن يستغفروا له، ويقول: لو يعلم زائري ما أعد الله له لكان فرحه أكثر من جزعه، وإن زائره لينقلب وما عليه من ذنب ((الأماي (للطوسي): ص ٥٥.